

في حجة ايجاز القيد القادر امر غير قادر لزم تخلف المعلول عن المعلول لا يخلو  
 ان يرد القادر لا يوجد في المكان والعلية لكونها قارة توجد في ليس بشيء لان  
 ان تخلف المستحيل عن تحقق العلية ولا يتحقق وجود ممكن للمعلول وان  
 خرج نحو وجوده عن بقية الامكان فلا يوجد وغير القادر استحال في  
 في الامكان لا يوجد وان وجد علته ولا يقول علته هذا الوجود فان  
 الوجود لمكان مستحيلا لا يكون له علة بل علة وجوده الممكن بل يثبت  
 لما امتنع البقيد على غير القادر بل يبقى ببقية العلية فانهم **قوله** ثلث ثبوت  
 الزمان في الزمان وان لم يكن امرا موجودا لكن هذا الامر الزمان  
 منزه عن نفس الامر وما وجد في جزئه منه يكون متشكلا وجزايا  
 الخ ووجوده الممكن كما كان يعجز في جزئه يعجز في جزئه آخر فيقول لم يثبت  
 ارادته بوجوده في هذا الجزء ووجوده في جزئه آخر لا يثبت  
 الا بايجاب اجواب اخر ولذا امر في الشرح باننا مل واجب للحق الذي  
 بان الازالة من الازل كانت متعلقة على هذا النحو والازالة المتعلقة  
 بهذا النحو من صفات الباري عز وجل ومخلوقة له بالاجاز بل يعجز  
 السؤال باننا اراد على هذا النمط دون ذلك النمط وان لا يذهب  
 عليك ان هذا غير واثق ايضا لان الازالة المتعلقة بوجودها في ذلك  
 مما لا يزال غير الجزء الذي تعلق بوجوده فيه فكيف بالنظر الى ذات  
 الباري عز وجل او مستحيلا وعلى الاول تلاهد من الترجيح وعلى الثاني  
 يلزم العجز من ايجاز الممكن في غير الزمان ووجوده مع امكانه هدف واجاز  
 عند هذا القيد الا بالاقول باستحالة وجوده في هذا الوقت  
 بعدة والقرول بان الباري اما الازاد وجوده كك في الازل لا يمكن

غير

غير هذا النحو من الوجود في ظهوره لانهم الطريق الى ان لا يثبت  
 طريق اخر فانهم **قوله** ومع شهادته الوجود يعني ان عدم تدرؤ المنة  
 على ايجاز ضروري فانه لا يجوز العمل ان من يكون كذا على نحو لا يثبت  
 شيئا ويكون له تدرؤ على ايجاز وما قاله الشارح ان الوجود انما يثبت  
 ايجاب لا يعقل والواجب انما يكون اذا استحق جميع اقسامه الدم  
 المعلول ومن جعلتها عدم المعلول مع عدم العلة والعلية لو كان امرا ممكنا  
 جاز عليها الدم ولم يستحيل جميع اقسامه الدم فلا يكون الممكن علة جازية  
 فبمعنى هذا انما يبدل على الانتهاء الى الواجب لا على الواجب جاز على نفسه  
 ابتداء والمطلوب هنا دون ذلك فانهم **قوله** ولعل غرضنا في شرح  
 انقول اننا قد صوبوا كلامه بان الوجود امر لا يزداد في تلك الوجود  
 ثم اعترضوا عليه باننا يلزم للمعلول الية وجوده وانما يلزم للمعلول  
 فقط وهو امر عيني بصير في الية ان حيث يعجز عن ايجاد المعلول اليه  
 الذي هو الوجود يجعل الجاهل وغير في الشرح حيث لا يرد شيء وخلاصة  
 ان انما جعل يجب ان يكون امرا عينا وهو انما العمل لا يمكن ان يكون  
 الا بالتمسك بان الوجود مصداقه نفس حقيقة كما بين في الشرح فيكون  
 محال جعل ونسب الشيء لما هو مصداقه لا ليس مرهونا باليد في الجاهل  
 فانهم واستدل صاحب الاقضية بان مصداق الوجود في الممكن  
 الذات من حيث الاستناد الى الجاهل ولو كان الذات مستغنية  
 عن الجاهل كان ثبوت الوجود لها ذاتها فيكون مستغنية عن  
 الجاهل لا وتقع الجاهل له اسما وتقب عليه بعضه الا جعله باننا لا يجوز  
 ان يصدرت عليه باعتبار استنادها الى الجاهل باعتبار الوجود وتقب